

قبول طعن المعتقلين بهزلية "كرداسة الثانية" وإلغاء أحكام الإعدام والسجن



الأربعاء 19 أكتوبر 2016 12:10 م

قضت محكمة النقض، اليوم الأربعاء، برئاسة المستشار وجيه أديب، بقبول الطعن المقدم من المعتقلين الصادر ضدّهم أحكام تراوحت بين الإعدام والسجن المشدد 10 سنوات، وذلك في القضية الهزلية رقم 11010 لسنة 2013 جنابات كرداسة، والمقيدة برقم 955 لسنة 2014 كلي شمال الجيزة، والمعروفة إعلاميًا باسم "أحداث اقتحام قسم كرداسة الثانية"، وقررت المحكمة إلغاء كل الأحكام، وإعادة محاكمة المعتقلين أمام دائرة أخرى.

وقد تلت المحكمة، في بداية جلسة اليوم، ملخصًا بواقع القضية والإجراءات التي تمت فيها والأحكام الصادرة المطعون عليها، واستمعت المحكمة لرأي نيابة النقض التي أوصت بقبول الطعن شكلاً وفي الموضوع بنقض الحكم وإعادة المحاكمة من جديد أمام دائرة جنابات مغايرة.

كانت محكمة جنابات الجيزة "أول درجة"، برئاسة قاضي الإعدامات محمد ناجي شحاتة، قضت بالإعدام شنقاً على 22 معتقلاً، 8 غيابياً و14 حضورياً، والسجن المشدد 10 سنوات للمعتقل رقم 23 الحدث "الطفل".